

السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

قوله فصل والعمري والرقبي الخ .

أقول الأحاديث الواردة في العمري والرقبي تدل على أنها هبة للمعمر والمرقب وتورث عنه فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة عن النبي A قال العمري ميراث لأهلها أو قال جائزة وفي الصحيحين أيضا من حديث جابر قال قضى رسول الله ﷺ بالعمري لمن وهبت له وفي صحيح مسلم وغيره نم حديث جابر أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فمن أعمار عمري فهي للذي أعمار حيا وميتا وأخرج وأبو داود والنسائي من حديث زيد بن ثابت قال رسول الله ﷺ من أعمار عمري فهي لمعمره محياه ومماته لا ترقبوا من أرقب شيئا فهو سبيل الميراث وأخرجه أيضا ابن ماجه وابن حبان وفي لفظ لأحمد والنسائي من هذا الحديث جعل الرقبى للذي أرقبها وفي لفظ لأحمد جعل الرقبى للوارث وأخرج أحمد والنسائي من حديث ابن عباس بإسناد صحيح العمري جائزة لمن أعمارها والرقبي جائزة لمن